

الجلوس لاستقبال المعزين

الجنائز · فتاوى الجنائز

السؤال

: ما حكم جلوس أهل الميت في البيت لاستقبال المعزين بالميت؟

الجواب

التَّعْزِيَةُ لِلْمُصَابِ سُنَّةٌ لِحَدِيثٍ □ ما من مُؤْمِنٍ يُعْزِّي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مِنْ حُلِّ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ □ *

ولا بَأْسَ بِالْجُلُوسِ لِلْعَزَاءِ؛ لَأَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ رَبِئْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَجَعَفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ □ فِي الْمَسْجِدِ يُعَرِّفُ فِي وَجْهِهِ الْحُزْنَ □ ** ..

والتعزية إلى حد ثلاثة أَيَّامٍ جائزة في بَيْتٍ أَوْ مَسْجِدٍ، وتكره بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِذْ الْعَرَضُ مِنْهَا تَسْكِينٌ قَلْبِ الْمُصَابِ؛ وَالْعَالِبُ سُكُونُهُ فِيهَا فَلَا يُجَدِّدُ حُزَنَهُ؛ وَقَدْ جَعَلَهَا النَّبِيُّ □ نِهَايَةَ الْحُزَنِ يَقُولُهُ: □ لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُجَدِّدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا عَلَى رَوْحٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا □ ***

وَلَوْ تَرَكَ الْجُلُوسَ لِلْعَزَاءِ كَانَ أَحْسَنَ، وَيُكْرَهُ لِلْمُعْزِّي أَنْ يُكَرِّرَ التَّعْزِيَةَ لَأَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ.

* رواه ابن ماجه 1/511، بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَوَابِ مَنْ عَزَّى مُصَابًا، برقم 1601 وحسن النووي في الأذكار إسناده.

** أخرجه أبو داود 3/192، بَابُ الْجُلُوسِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ، برقم 3122.

*** رواه البخاري 1/430، بَابُ حَدِّ الْمَرْأَةِ عَلَى عَيْرِ رَوْحِهَا، برقم 1222. ومسلم 2/1123، بَابُ وَجُوبِ الْأَحْدَادِ فِي عِدَّةِ الْوَقَاةِ وَتَحْرِيمِهِ فِي عَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، برقم 1486.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/39/%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%84%D9%88%D8%B3-%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D9%82%D8%A8%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%B2%D9%8A%D9%86>

طُبعت في ١٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٢١ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)